

المركز السينمائي المغربي

مذكرة دورية

تبعاً للاجتماع المنعقد في 25 دجنبر 2012 من طرف اللجنة الاستشارية لمنح بطاقات التعريف المهنية، تبين أن شهادات العمل أو التدريب الممنوحة من طرف شركات الإنتاج هي غير مطابقة لصفة المستخدمين.

وبالاعتماد على ما سبق، وطبقاً للقرارات المشار إليها في محضر الاجتماع، ينهى إلى علم السادة و السيدات مديري شركات الإنتاج بأنه:

◀ يجب على جميع شركات الإنتاج أن تمنح شهادات التدريب أو العمل التي تطابق صفة المستخدمين، وإلا سوف تعتبر هذه الشهادات غير مقبولة.

◀ يجب أن تشير جميع شهادات العمل الممنوحة من طرف شركات الإنتاج إلى ما يلي:

- إسم المخرج،
- فترة التصوير،
- مدة الفيلم والوسائطية المعتمدة فيه ،
- وصفة متدرب بالنسبة لغير الحاملين لبطاقة التعريف المهنية.

التوقيع والختم: المدير العام للمركز السينمائي المغربي
نور الدين الصايل